

طرق لتصاريح اشتراكات «مواقف» المحددة المدة في أبوظبي 4



أبوظبي: عماد الدين خليل

حدد مركز النقل المتكامل، التابع لدائرة البلديات والنقل في أبوظبي 4 شروط وخطوات للتمكن من الحصول على اشتراكات وتصاريح «مواقف» محددة المدة، بدلاً من الدفع اليومي للمركبات في المواقف العامة الرئيسية باللونين الأسود والأزرق في جميع قطاعات مواقف الإمارة

باتباع الخطوات في الحساب darb.itc.gov.ae «وأوضح أنه يمكن للمتعاملين استخراج التصريح عبر منصة «درب الخاص بالمتعاملين

وأضاف أنه يمكن للمتعاملين تقديم طلب تصريح مواقف السكان عبر المنصة الإلكترونية «درب» بالدخول إلى الحساب الشخصي للمتعامل

ويمكن للمتعاملين استخراج تصاريح وقوف شهرية أو ربع سنوية أو نصف سنوية أو سنوية لمركباتهم، برسوم يتناسب

ومدة التصريح؛ إذ تبلغ رسوم الاشتراك لاستخدام المواقف العامة السطحية الفرعية بجميع القطاعات في مدينتي أبوظبي والعين 391 درهماً لمدة شهر، و1174 درهماً لمدة 3 أشهر، و2348 درهماً، لستة أشهر، والاشتراك السنوي 4695 درهماً.

وأكد أن التصريح المحدد المدة لا يقوم مقام تصريح مواقف السكان، بل مقام تذكرة التعرف المطبقة حالياً على المواقف السطحية العامة الفرعية، والبالغة درهمين للساعة و15 درهماً لليوم، ويُطبق من 8 صباحاً وحتى 12 منتصف الليل. مشدداً على أن تصريح الاشتراك المحدد المدة لا يعطي حامله الحق في حجز موقف عام بعينه أو الوقوف في الأماكن المخصصة أو الممنوعة أو المحجوزة، ويُعدّ التصريح إلكترونياً ولا داعي لعرضه على الواجهة الأمامية للمركبة.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.